

المجموع

والأصحاب حتى لو كان للجراحة أفواه مفتوحة وأمكن إمرار التراب عليها لزمه ذلك لأنها صارت ظاهرة قال أصحابنا واستحب الشافعي رحمه الله هنا أن يقدم التييم ثم يغسل صحيح الوجه واليدين ليكون الغسل بعده مزيلاً آثار الغبار عن الوجه واليدين هذا حكم الجنب والحاصل والنساء أما المحدث إذا كانت جراحته في أعضاء الوضوء فيه ثلاثة أوجه مشهورة عند الخراسانيين أحدها أنه كالجنب فيتخير بين تقديم التييم على غسل الصحيح وتأخيره وتوسيطه وهذا اختيار الشيخ أبي علي السنخي بكسر السين المهملة وبالجيم وبه قطع صاحب الحاوي قال والأفضل تقديم الغسل والثاني يجب تقديم غسل جميع الصحيح والثالث يجب الترتيب فلا ينتقل من عضو حتى يكمل طهارته محافظة على الترتيب فإنه واجب وهذا هو الأصح عند الأصحاب صححه المتولي والروياني وصاحب العدة وآخرون من الخراسانيين وقطع به جمهور العراقيين منهم القاضي أبو الطيب والمحاملي في المجموع وابن الصباغ والشيخ نصر في كتابيه والشاشي في المعتمد وآخرون ونقله الروياني عن جمهور الأصحاب فعلى هذا قال أصحابنا إن كانت الجراحة في وجهه وجب تكميل طهارة الوجه أولاً فإن شاء غسل صحيحه ثم تييم عن جريحه وإن شاء تييم ثم غسل والأولى تقديم التييم قاله الشيخ نصر وذكر المتولي وجهاً أنه يجب تقديم الغسل وهو الشاذ الذي حكيناه في الجنب وليس بشيء ولا يخفى تفريعه فيما بعد ولكن لا يفرغ عليه فإذا فرغ من طهارة الوجه على ما ذكرنا غسل اليدين ثم مسح الرأس ثم غسل الرجلين وإن كانت الجراحة في يديه أو إحداهما غسل وجهه ثم إن شاء غسل صحيح يديه ثم تييم عن جريحهما وإن شاء تييم ثم غسل ثم يمسح رأسه ثم يغسل رجليه وإن كانت الجراحة في جميع رأسه غسل الوجه واليدين ثم تييم عن الرأس ثم غسل الرجلين وإن كانت الجراحة في الرجلين طهر الأعضاء قبلهما ثم تخير فيما بين تقديم الغسل والتيم قال صاحب البيان إذا كانت الجراحة في يديه استحب أن يجعل كل يد كعضاً مستقلاً فيغسل وجهه ثم صحيح اليمنى ثم يتيم عن جريحهما أو يقدم التيم على غسل صحيحها ثم يغسل صحيح اليسرى ثم يتيم عن جريحها أو يعكس قال وكذا الرجلان وهذا الذي قاله حسن فإن الترتيب بين اليمين واليسار سنة فإذا اقتصر على تييم واحد فقد طهرهما في حالة واحدة هذا كله إذا كانت الجراحة في عضو فإن كانت في عضويين وجب تييممان وإن كانت في ثلاثة وجب ثلاثة فإن كانت في الوجه واليدين غسل صحيح الوجه ثم تييم عن جريحه أو عكس ثم غسل صحيح اليدين ثم تييم عن جريحهما أو عكس ثم مسح الرأس ثم غسل الرجلين وإن كانت في اليدين والرجلين غسل الوجه ثم طهر اليدين غسلاً وتيمماً ثم مسح الرأس ثم طهر الرجلين غسلاً وتيمماً فإن قيل إذا كانت الجراحة في وجهه ويده فينبغي أن

